

المقتطف

الجزء الثالث من المجلد الثامن والستين

١ مارس (آذار) سنة ١٩٢٦ - الموافق ١٦ شعبان سنة ١٣٤٤

اللباس وأرتباطه بمصالح الناس

«كل ما شئت والبس ما شئت ما خطتلك اثنتان سرف او عيلة»

ابن عباس

لما نزلنا القطر المصري منذ اربعين سنة لقينا رجلاً وجيهاً كبير السن من اقدم الاسر السورية التي سكنت هذا القطر . ودار الحديث مرة على ازياء الناس في اللباس فذكر لنا السبب الذي حمله على لبس الثياب الافرنجية من سترة وبنطلون بعد ان كان يلبس اللباس البلدي من قمطان وجبة مثل سائر التجار معاصريه . قال «كنت تاجراً في بولاق ولي تجارة واسعة بين مصر والسودان وكان عندي خادم اوزبي الاصل يلبس الثياب الافرنجية ويقضي اشغالي في الحكومة . جاءني ذات يوم وقال انه تعذر عليه قضاء شغل لي في المحافظة ولا بد من ذهابي بنفسي لقضائه . فركبت دابتي وسار معي الى ان وصلنا الى باب المحافظة فترجعت ودخل هو امامي وسرت وراءه فنمني الحاجب من الدخول فاستغربت ذلك وقلت له كيف تمنني من الدخول وهذا الذي دخل امامي خادمي . وعاد الخادم وحاول اقتناعه بانني سيده فلم يقنع بل شتمني بالتركية وهو يقول بالمرية المكسرة هذا خواجه وانت فلاح . فعدت ادراجي واسرعت الى محل ميرس بائع الثياب الافرنجية وجمعت اطلع ثيابي البلدية وافول له هات ما عندك من الثياب»

هذه القصة على باطنها تبين اهم الاسباب التي تدعو الى تغيير اللباس وهو اما جلب نفع او درة ضرر مادياً كان كل منهما او ادياً

وكاتب هذه السطور واكثر الذين من سنه كانوا في صباه يلبسون الثياب التي

يلبسها ابتداءً بلدهم في ذلك العصر ولم يغيروا لباسهم عن هوى بل لانهم رأوا في تغييره فائدة لهم مادية او اديبة ولو حاول احد صرفهم عن هذا التغيير لحسبوه متديكاً على حق طبيعي وهو طلب النفع من حيث لا يتبع ضرر على الغير.

وبعد فقد نشرنا في متطف مارس سنة ١٩٠٤ مقالة في مثل هذا الموضوع لعالم محقق وهو السيد محمد كرد علي رئيس الجمع العلمي العربي في دمشق الآن فربما ان نريد بعض فقراتنا هنا . قال

« لفظ بعضهم هذه الآونة في مصر والشام بتسوي استمدها احد سكان الترنفال في الرخصة بلبس المسلمين القبعة مجارة لمواطنيهم من الانرليج وقادياً من ان يتلهم اذى اذا ظهروا بمنظفين بشعار رأسهم حتى كاد يوقن من لا يعرف الاسلام ان ليس التبعات من الطامات وان ما تواطأ اهل هذا العصر على ستر رؤسهم به من الصوف او الفرو او القش او الحرير او القطن على اختلاف اشكاله هو عماد الدين وأساس اليقين . على ان الامر اقل مما نوهوه وأكبروه يناقضه ما ورد في الحديث الصحيح من ان الشارع الاعظم قال كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير اصراف ولا مخيلة . وقال ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما خطلتك اثنان سرف او مخيلة

« وقد ثبت انه عليه الصلاة والسلام لبس الجبة الوردية مع انها من لباس النصارى واكتسى الطيلسان الكسروي وهو لبوس محوس النرس . وكذلك العصاية لم يفرجوا من لبس اهل البلاد التي انتحروها نصارى كان اهلها ام مجوساً . وصح ان الناس ناء ورجالاً لبوا البرانس اول النسخ من غير تكبير مع انها من لبوس اهل النصرانية . وقد مثل مالك عن البرنس وكان من لباس الرهبان فقال لا بأس به . قيل له فانه من لبوس النصارى قال كان بليس مهنا . وقال جده الله بن ابي بكر ما كان احد من القراء الا له برنس رواه ابن حجر . وجاء في سفر السعادة لفيروز آبادي انه صلى الله عليه وسلم لبس السراويل وليس العنمة بنير قلندر ومع الفلوسية والقلنسوة بغير العمامة وكان يحصل العذبة بين كنفية في اكثر الاحوال . قال وكاتب بلبس الثوب المعلم والثوب الساذج والثوب الاسود والفرو المعلم على اطرافه بالسندس وكان له جبة خسروانية مقرجة عليها مخيف من الدباج مخيطة واما الطيلسان فانه كان يلبسه حال الحر كما في اليوم الذي امر فيه بالهجرة فانه جاء في نصف النهار الى بيت ابي بكر وهو مطيلس واما

حديث انس كان يكثر التناع يعني يلبس الطيلسان كثيراً غملاً بمضهم على اوقات الضرورة وفي السفر

« دبروى ان ابا يوسف من اصحاب ابي حنيفة ارتأى تخصيص العطاء بزي خاص في المجلس ليعرفوا فيطاعوا وتمكون كلتهم العليا ايما حقوا فتباعد على هذا الرأي بعضهم واراد ان يبرز هذا التميز ويجعل له مأخذاً من الدين . قال محمد صديق حسن خان في حن الاسوة في تصديق قوله تعالى « يا أيها النبي قل لارواك وبناك وناك المؤمنین بدن من جلايبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذین » : واستنبط بعض اهل العلم من هذه الآية ان ما ينسبه علماء هذا الزمان في ملابسهم من سعة الاكام والعمه ولبس الطيلسان حسن وان لم ينعله السلف لان فيه تمييزاً لهم وبذلك يعرفون فالتفت الى فتاواهم واقوالهم . قال السبكي ومنه يعلم ان تمييز الاشراف بعلامة امر مشروع ايضاً انتهى « واقول ما يرد هذا الاستنباط وما ابعده وما اقله فقهه وجدواه لا سيما ما ورد في السنة المطهرة من النهي عن الامراف في اللباس وإطالته وقد منع من ذلك سلف الامة وامتها فان هذا من ذلك وانما هو بدعة فيجزة شريعة مردودة على صاحبها احداثها علماء السوء ومشايخ الدنيا ومن هنا قال علي القاري في معرض القم لاهل مكة لهم عمام كالابراج وكاتم كالابراج . وما ذكره من ان زي العلماء والاشراف في هذا الزمان سنة ردة ابن الحاج في المدخل بانها مخالفة لزيهم في زمن النبي وزمن الخلفاء الراشدين وبعدهم من غير القرون فان قيل انهم يد يعرفون قيل انهم لم يبقوا على الزي الاول لعرفوا به ايضاً لمخالفتهم لما طبعه غيرهم الآن اه

« وإنك لترى المغربي اليوم يلبس من الثياب ما لا عهد للمصري به وهذا من الازياء الخاصة ما يباين لباس العراقي والشامي - وللفارسي والطاغستاني ازياء يختلف بعضها عن بعض على قرب الجوار وكذلك البلبوخستاني والافغاني والصيني والهندي والبخاري والجاوي والبناني والجزيري والسوداني والصومالي فنكل من هؤلاء الاجناس زي خاص يرويه وسميه وابدانهم فمن يرس الى عمامة خضراء او بيضاء الى طربوش اسود او احمر الى شقال وكوفية الى لبادة وقبعة قش او صوف الى قلنسوة وعرقية وكلها تدور على وقاية الرأس من لافح الحر ونافع البرد

« وقد يختلف هذا الزي في القطر الواحد نفسه والبلد الواحد ولا يُعلل ذلك الا بتشتت الامراء واختلاف التربية والملكات خصوصاً في اهل قطر قضي طبعه ان يكون مزيجاً من

اجيال الناس وعناصر بني آدم، حتى ظن مرة احد صياح الافرنج وهو يجول في شوارع دمشق وقد رأى اختلاف الناس في ازيائهم وهنداسهم وشاهد انواع الالبسة والاكسية ان عند اقنوم مرفعا (كرتال) ليس له كل ما ينشأ به صاحبه لتقلب سمته وسيمته لما رأى من وجد الشبه بين سكان تلك الحاضرة واهل بلادهم في اكتساء بعض ابناءها اكسية غريبة للاستفحاك والمزاح في ايام معلومة من السنة

« سرى داه الازياء في اهل هذه البلاد خصوصا المسلمين منهم فكان لباسهم مدة ثلاثة عشر قرنا ربيع قرن تابعا لنواع الزمن وهوائى الحكام والاعظم . ومن العادة ان يتشبه المغلوب بشمار الغالب ومن العادة ان ينسب طية الناس العادات ويتشبه بهم سائر طبقات القوم اذ يعتقدون الحسن والمصلحة فيما يصدر عن الكبير ويزعمون الخير في تقليده . وقد عقد ابن خلدون فصلا في ان المغلوب مواع ابدأ بالافتداء بالغالب في شعاره وزيه ونحته وسائر احواله وهوائيه فما قاله فيه « وانظر الى كل قطر من الاقطار كيف ينقلب على اهل زيم الحامية وجند السلطان في الاكثر لانهم الغالبون لهم حتى انه اذا كانت امة تجاور اخرى ولها الغلب عليها فيسرى اليهم من هذا التشبه والافتداء حظ كبير كما هو في الاندلس لهذا العهد من امة الجلائفة فانك تجدهم يشبهون بهم في ملابسهم وشاراتهم والكثير من هوائهم واهوائهم حتى في رسم التماثيل في الجدران والمصانع والبيوت » لا جرم ان تغيير الازياء جرى على ما اقتضته حالة المجتمع والسياسة والدوق الخاص بل تصرف على قاعدة بقاء الانب وارثاء الازمان . فان المنصور لما رأى الحاجة ماسة الى الاتحاد في لباس الرأس وكانت بدأت المدينة تدب في اعصاب أمته ودولته الزم الرعية على ماروى الذهبي بلبس القلائس الدنية مشبهة بالدين في طول شبرين تعمل من ورق على قصب ونفسى بالسواد قريية الشيع من الشربروش . قال ابن الاثير وسنة ١٥٣ اخذ المنصور الناس بتلبس القلائس الطوال المفرطة الطول فقال ابو دلامة

وكننا نرجي من زمام زيادة فزاد الامام المصطفى في القلائس

نراها على هام الرجال كأنها دنان يهود جيلت بالاطالس

« ولما عزم السلطان محمود العثماني على استبدال البسة الجند والعمال باللباس الاوربي والاستعاضة عن العمام العجرا والقواويق بالطرايش استصدر فتوى من باب المسجدة الاسلامية

«وبعد فان تغيير العادات من شأن الاعمال لا يهمل فيها الا الأسرة والقوة وحب الزينة فلا تؤثر فيها القوانين الدينية ان وجدت ولا المدنية ان وضعت . قال منتسكيو في كتابه روح الشرائع اذا اراد الحاكم تغيير عادات امة وطبائها يجب ان يكون ذلك باستبدالها بغيرها لا بقوة القوانين لان القوانين من وضع الحاكم وخاصة في اما الاخلاق والعادات فهي من وضع الامة عامة . وضع بطرس الاكبر احد اعظم قياصرة الروم قانوناً قضى به على اتيه ان يخلتوا لحام ويلبوا ثياباً قصيرة كالأوربيين فاقام الجند تمكن في الطرق لتقبض على من خالف هذه الاوامر ونقصرت الثياب الطويلة الى قبيل الركبة . قال منتسكيو وتلك طريقة مجحفة لانه لم يكن من حاجة لهذا الملك ان يضع قانوناً توصلنا الى هذا التغيير بل كان يأتي له الاكتفاء بفعله هو بنفسه ليتخذها الناس مثلاً» انتهى

محمد كرد علي

يرى القارىء فيما تقدم كأننا نشير الى ما فعلته حكومة الجمهورية التركية من اجبارها الشعب التركي على لبس الزي الاوربي حتى في لباس الراس وما فعلته الحكومة المصرية من اجبارها طلبة دار العلوم على عدم تغيير اللباس البلدي لباس المشايخ . اما الحكومة التركية فخرت بحرى بطرس الاكبر وربما كان الاجدر فيها ان تفعل كما فعل السلطان محمود ومحمد علي باشا وخطافواؤه اي ان تقبض الازياء الاوربية مبتدئة بالجند ورجال الحكومة وتجعل ذلك من قبيل الامتياز فيتبعها الشعب رويداً رويداً . واما الحكومة المصرية او وزارة المعارف فلها ان تسن القانون الذي تختاره للباس الطلبة وعلى الطلبة ان لا يخالفوا قانونها ما داموا في مدارسها وما دامت أكثر نفقات التعليم من الحكومة لا من الطلبة . ولكن لا يحسن بالحكومة ان تشترط على الطلبة الاحتفاظ بالقديم اذا كان الاحتفاظ به يمنع نقماً او لا يدرأ ضرراً كما لا يحسن بها ان تجبرهم على الاكتفاء بالآراء القديمة في الجغرافية والفلك والكيمياء والطب بل يجب عليها ان تطعم احدهم ما وصلت اليه لروح العلم وشغرتهم فيما يؤهلهم لمساوقة امثالهم من الاوربيين وغيرهم من طلبة المدارس الاخرى . ولا يخفى ان ملك البلاد ووزراءه ورجال حكومتهم وجمهوراً كبيراً من الاعيان رأوا من المصلحة ان يبدلوا اللباس الوطني بالناس الاوربي فهل من الحكمة ان يسن قانون يمنع الاقتداء بهم ولا سيما اذا لم يكن في ذلك اسراف ولا خيلاء .